

على المعاملة البربرية ضد زملائهم في المانيا الغربية .

يوم ١٠/١٩ : بدأت مسيرة « دائرية » أمام مبنى القنصلية الالمانية في مدينة سان فرانسيسكو ، وذلك لمدة ٢٤ ساعة وانتهت بظاهرة احتجاج ضخمة .

« الأسس القانونية » لحظر الاتحاد العام لطلبة فلسطين والاتحاد العام للعمال

قبل ان نختتم هذا التقرير نرى انه من المفيد للقراء ان نعرض عليهم قرار الحظر الذي اصدرته السلطات الالمانية . فالى جانب « الفائدة » القانونية التي تظهر بجلاء ما هي « الحقوق » التي يتمتع بها الاجانب في ظلل « الديمقراطية » الالمانية الغربية ، هناك « فائدة » اخرى وهي التعرف على نظرة وموقف القيمين على تنفيذ القوانين الالمانية الغربية تجاه نشاطات الاتحادات الفلسطينية وتجاه القضية الفلسطينية بشكل عام والكفاح المسلح بوجه خاص .

لهذه الاسباب تقدم في الصفحات التالية ترجمة النص الكامل لقرار الحظر .

بون ٣ اكتوبر ١٩٧٢

طبقا للمواد ٣ ، ١٤ ، ١٥ فقرة ١ من قانون الاتحادات العامة (قانون الاتحادات) بتاريخ ١٩٦٤/٨/٥ (صحيفة القانون الاتحادي ، ص ٥٩٣) والذي تغير مؤخرًا بقانون في ١٩٦٨/٦/٢٥ (نفس الصحيفة ، ص ٧٤١) أصدر التالي :

قرار الحظر

١ - يحظر الاتحاد العام لطلبة فلسطين في منطقة سريان مفعول هذا القانون (قانون الاتحادات) ويصبح بهذا محلولاً .

٢ - تحجز وتصادر اموال الاتحاد العام لطلبة فلسطين .

٣ - سوف يتقرر تنفيذ هذا القرار فوراً دون التعرض للاموال .

الاسباب

١- طبقا للمادة ١٤ الفقرة ١ من قانون الاتحادات يمكن حظر الاتحادات التي يكون جميع او معظم اعضائها او رؤسائها من الاجانب ، وحسب نفس القانون يمكن الحظر عندما تصبح الممارسة

السياسية خرقاً خطيراً للامن الداخلي او النظام العام لجمهورية المانيا الاتحادية .

١-٢ بالنسبة للاتحادات التي مركزها في الخارج والتي تقع اعمالها او تنظيماتها ضمن منطقتنا مفعول هذا القانون تسري عليها المادة ١٤ من قانون الاتحادات التي تتفق مع المادة ١٥ الفقرة الاولى .

١-٢ الاتحاد العام لطلبة فلسطين اتحاد اجنبي في عرف المادة ١٥ فقرة ١ واعضائه متواجدون ضمن سلطة هذا القانون - كما هو معروف - وكلم اجانب (فلسطينيون) .

٢-٢ الاتحاد العام لطلبة فلسطين اتحاد اجنبي في عرف المادة ١٥ فقرة ١ وهو حسب دستوره « تنظيم طلابي يمثل الطلبة الفلسطينيين في جميع انحاء العالم » . الهيئة التنفيذية - وهي أعلى سلطة للاتحاد - تتكون من ممثلي ثروعه في جميع انحاء العالم ومقرها القاهرة .

كونفيدرالية الاتحاد العام لطلبة فلسطين في منطقة سريان مفعول قانون الاتحادات تعتبر فرعاً غير مستقل عن الاتحاد العام لطلبة فلسطين وكما هو معروف تتألف الكنفدرالية في منطقة سريان هذا القانون من ٢٦ فرعاً محلياً يتراوح عدد اعضائها بين ٦٠٠ - ٨٠٠ عضو .

تتوافر في الاتحاد العام لطلبة فلسطين الشروط التي تسمح بالحظر .

١-٣ يعرض الاتحاد ، عن طريق ممارسته السياسية ، الامن الداخلي لجمهورية المانيا الاتحادية للخطر (مواد ١٤ ، ١٥ فقرة ١) .

١-٣-١ الاتحاد العام لطلبة فلسطين يمارس النشاط السياسي . وهو لا يعمل في المانيا حسب شروط تسجيله وانما - حسب المعروف عنه - عالمياً « العودة الى الارض المفتتحة بجميع الوسائل المذكورة في دستور الاتحاد » وهذا يتضمن حسب المادة ١٣ فقرة ٤ (الى جانب اشياء اخرى) « اعداد الشباب العربي الفلسطيني للكفاح من اجل العودة » . هذه الاهداف السياسية ليست موضع التقييم هنا ، لكن من خلال الممارسة ، ينقل الاتحاد العام لطلبة فلسطين ، الى داخل المانيا الاتحادية ، القوة كوسيلة لحل الخلافات السياسية والتي هي خلافات عالية لا تحسم في حدود المانيا .